Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بحرمة هذا الاسم والزلفة التى[١٩٢] خصصت بها دون الخليقة أحمدا
أقلنى عثارى يالهى فإن لى عدو العشا جار فى القصد واعتدا
فتاب عليه ربه وحماه من جناية ما اخطأ به وتعمدا

والجمع فى هذا الباب لا ينحصر فلنختصر[١٩٣].

الحال الثانى: فى التوسل به -ﷺ- بعد خلقه فى مدة حياته فى الدنيا[١٩٤]

روى عن عثمان بن خلف «أن رجلاً ضرير البصر أتى النبى -ﷺ-، فقال: ادع الله لى أن يعافينى، فقال: إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك، قال:

---

١٩٢ - هذا من الإقسام على الله عز وجل بمخلوقاته وهذا لا يجوز فإن مثل هذا لم ينقل عن النبى -ﷺ- ولا عن أصحابه. وما الدين إلا ما نقل عنهم وما لم يفعله النبى -ﷺ- ولم يشرعه ولم يفعله الصحابة من بعده لا يجوز اتخاذه ديناً ولا التعبد به يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فى الفتاوى (١٣٣/٢٧):

وأما قول القائل: أسألك أو أقسم عليك بحق ملائكتك، أو بحق أنبيائك أو نبيك فلان أو برسولك فلان، أو بالبيت الحرام، أو بزمزم والمقام، أو بالطور والبيت المعمور، ونحو ذلك- فهذا النوع من الدعاء لم ينقل عن النبى -ﷺ-، ولا أصحابه، ولا التابعين لهم بإحسان. بل قد نص غير واحد من العلماء، كأبى حنيفة وأصحابه- كأبى يوسف وغيره من العلماء- على أنه لا يجوز مثل هذا الدعاء، فإنه إقسام على الله بمخلوق، ولا يصح القسم بغير الله تعالى، وإن سأله به على أنه سبب ووسيلة إلى قضاء حاجته. انتهى.

قلت: والحلف بغير الله لا يجوز لقول النبى -ﷺ-: «من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله» وهو **حديث صحيح** رواه مسلم وأحمد والنسائى عن ابن عمر -رضى الله عنهما-.

١٩٣ - أما قول المؤلف: (والنقل أو والجمع فى هذا الباب لا ينحصر) قلت: هو جمع لا يجدى ولا يفيد وليس فيه حجة ولا يحسن ذكره من قبل أهل العلم، إذ أن أهل العلم العالم فيهم وطالب العلم إذا أراد أن يستدل لمسألة شرعية يبحث لها عن أدلة من الكتاب والسنة لا أن يستدل لها بالأشعار والمنامات والحكايات) ومسألة التوسل بذوات المخلوقين إذا كانت ثابتة فى شرع الله تعالى لم يحتج إلى الأشعار للاحتجاج لها. ولكن لما كانت المسألة لا يثبت فيها دليل عن رسول الله -ﷺ- ولم يجد المؤلف له مخرجاً من باب الكتاب والسنة اضطر إلى استعمال الأشعار والحكايات والمنامات وغير ذلك من الأمور التى لا ميزان لها فى الاحتجاج.

١٩٤ - التوسل بالنبى -ﷺ- حال حياته يكون بدعائه لا بذاته انظر تعليق رقم (١٦٩ و١٩٥ و٢٤٤).

١٩٤ - التوسل بالنبى -ﷺ- حال حياته إنما يكون بالإيمان به وبحبه ومتابعته أو يكون بدعائه -ﷺ-، ولم يكن أحد من السلف -رضى الله عنهم- يتوسل إلى الله تعالى بذات أحد من المخلوقين لا بذات النبى -ﷺ- ولا غيره ومن قال غير هذا فقد جاهر بالباطل والكذب الذى ليس له برهان ولا يستند إلى دليل اللهم إلا الشبه والظنون والأحاديث الضعيفة والموضوعة. انظر تعليق رقم (١٦٩).